

الشرح الأول للقائد البرهانية للشيخ ابن عثيمين 51

محمد بن صالح العثيمين

الثالثة او الرابعة الرابعة قال ولشقيقة ولشقيقة فالأخت الشقيقة ان لا يوجد فرع وارث اعلى منها فان وجد فرع وارث اعلى منها لم تثر ولكن لا يخلو الفرع الوارث الذي اعلى منها - 00:00:00

من ثلاث حالات ان يكون ذكر فتسقط ان يكون انثى واحدة فلها السدس تكملة الثلثين ان يكون اثنتين فاكتر فتسقط الا مع وجود معصب الا مع وجود معصب انتبهوا للمفهوم هذا اللي بغيظ علينا - 00:00:28

الا يوجد فرع اعلى منها فرع وارث اعلى منها فان وجد فرع وارث اعلى منها لم يخلو من ثلاث حالات ان يكون ذكر فتسقط ان يكون انثى واحدة تلت النصف - 00:01:00

فلها النصف ولبنت الابن السدس كمات الثلثين الثالث ان يكون اثنتين فاكتر فلها الثلثان وتسقط بنت الابن الا مع وجود معصب الا مع وجود معصب ها طيب ناخذ امثلة هلك هالك عن بنت ابن ثنتين - 00:01:21

تبث كل واحد منهم النصر؟ ليش؟ لوجود مشارك هلك اخر عن بنت وبنت ابن ثالث النصف لا ثالث النصف لماذا؟ لوجود معصب اصبر حنا قلنا بنت تبث وابن ابن لا لا انا اريد بنت ابن وابن ابن ابن كان يقول البنت وهو سبق لسان - 00:01:54

لا بنت ابن وبابن هذي لا تلت النصف لوجود معصب كذا طيب بنت ابن وابن ابن ابن النازل اعلى منهم ها ثالث النصف لانه لا مشارك ولا معصب. انتهينا من الشرطين الاولين - 00:02:29

الشرط الثالث ان لا يوجد فرع وارث فان وجد فرع وارد فلا يخلو من ثلاث حالات ان يكون فرع الوارد الذي اعلى منها ذكرا فتسكت انثيين فتسقط الا مع وجود معصب - 00:02:55

الثالث انثى واحدة فتأخذ النصف والبنت الابن السدس المثال الاول هلك عن ابن وبنتي وبنت ابن تسقط؟ طيب هلك عن ابن ابن ابن وبنت ابن ابن ليش؟ لان ابن الابن ذكر اعلى منها - 00:03:10

طيب هلك عن بنتين وبنت ابن تسقط الا مع وجود معصب من المعصب؟ اخوها او ابن عمها المساوي له او ابن عمها النازل النازل عن درجته لان بنت الابل اذا استغرقت اذا استغرقت من فوقها الثلثين - 00:03:42

عصبها من في درجتها ومن هو انزل منها وعلى هذا فيمكن لشخص ان يعصب جدته وخالته وعامته وامه واخته صح ها يعني هذا ابني بالناس يعصب امه يعصب امه ها؟ ايه نعم دراسة الامة - 00:04:08

هلك هالك عن بنتين وعن بنت ابن عن بنتي كذا تزوجها ابن عمها اللي هو ابن ابن او ما يصلح؟ ما يصلح ما تزوج من عمه؟ يصلح كيف طيب - 00:04:41

هلك هذا هذا الميت عن بنتين وعن بنت ابن ابن نازلة عن بنت ابن نازلة وعن ابن ابن نعم انزل منه ابن الابن هذا يعصب اخته اللي في درجته - 00:05:05

ويعصب امه لانها بنت ابن ويعصب جدته لانها ايضا بنت لكنها اعلى من امه ويعصب خالته ويعصب عمته لان ابن النازل يعصب كل من فوقه من بنات الابن اذا استغرق من فوقهن - 00:05:29

ايش؟ الثلثين طيب الخلاصة الان تثر بنت الابن النصف بثلاثة شروط ما هي الله يهديكم. ها؟ تعال بالفرض والتعصيب باذن ثبته. بقي على المؤلف قسم ثالث ما هو ذوي الارحام - 00:05:54

ولم نذكره لانه اراد ان يذكر ما اجمع الناس عليه او لانه شافعي المذهب لا يرى الارحام نعم؟ ايه ذكره طيب يقول الفرض في الكتاب

سنة اتي ثم عدّها يا احمد - 00:06:28

ايه ونصفه ثلاثة ربع ونصفه وضعفه ثلث ونصفه وضعفه ها الربع الربع ونصفه وضعفه ها؟ نعم. طيب. والثلث ونصفه وضعفه نعم

احسنت يلا يا محمد اثني بالدليل على فرض الربع - 00:06:52

محمد وش اسمك؟ ولهن الربع مما تركتم. احسنت اه الدليل على الثمن لا نعم ان كان لكم ولد فلهن نعم احمد طيب هداية الله الثلث

الدليل من القرآن على الثلث - 00:07:30

نسيت؟ ها؟ ايه دور ولا يلا شاكر. ها؟ فان كان له اخرة. لا. اليس كذلك؟ عليان ولابويه ان كان له فان لم يكن له علم. وورثه ابو عوف

لامه الثلث. طيب - 00:08:03

اه السدس؟ نعم طيب الثلثان بندر لا نعم ابراهيم فان كانت اولاً هذا لحن في القرآن يا ابراهيم هكذا طيب اللي في اخر القرآن اللي

في اخر اللي في اخر النسب - 00:08:48

وان كان اثنتين فلهما ينمرون هناك اليس الاول وله اخت فلها نصف ما تركت وهو يرثها علينا من كلها ولد فان كانت اثنتين فلهما

الثلثان مما تراك قال المؤلف والاجتهاد غير ذي مصرفه. وش معنى هذا - 00:09:27

وش معنى الكلام؟ وش معنى الكلام ما معنى الكلام ولاجتهاد غير ذي مصرفه. بعد ما قسم بعد ما ذكر الفروع الستة. نعم. ها. قال

وغير هذه؟ غير غير هذه الفروض. ها؟ مصرف - 00:09:56

الاجتهاد هذا المعنى يشير اليه شيء. يشير الى ايش؟ لكن الى اي فرض حنا ما حنتكلم عن المسائل نحن الان نتكلم بالفروض الى اي

فرض يشيل لا موجود نعم يا فهد - 00:10:23

يشير الى ثلث الباقي فثلث الباقي ليس في القرآن لكني قلت لكم انه قد دل عليه القرآن والسنة قد دل عليه القرآن والسنة كيف ثلاث

القرآن والسنة الله سبحانه وتعالى وما اتاكم وصلح القلوب. نعم. نعم. وقال الرسول صلى الله عليه وسلم ان يطيعوا ابا بكر وعمر -

00:10:48

احسنت وقد فرض عمر هذا الفرض الوارث هنا للنصف عددهم يا هداية الله كم عددهم يعني او خمسة خمسة خمسة مؤكد الزوج

والبنت وبنت الابن الشقيقة والاختيال. ها؟ اخت العلاج؟ ايه ايه. لاب اخت الاب. ايه - 00:11:16

هذا خمسة. زوج وبنت وبنت ابن واخت شقيقة واخت الاب اي نعم هم خمسة المهم نعرف انه خمسة الزوج يستحق النصف عادل ان

شاء الله شرط لمن؟ لمن؟ للزوجة للزوجة ان لا يكون للزوجة - 00:11:55

فرع وارث طيب البنت لو اخذت خساتنا اللي وراك نعم اي نعم. الا يكون لها معادل. ما ذكرنا معاذ مشارك ولا ولا معصب وهو الاخ

صح طيب هل نقول الا يكون مشارك وهي الاخت - 00:12:23

او نقول وهي البنت الاخرى ها لا البنت الا يكون المشارك وهي البنت الاخرى لانك اذا قلت وهي الاخت انها اخت لمن؟ للميت وهذا ما

يستقيم طيب بنت الابن عيسى - 00:13:03

بثلاث شروط مم ولا مشاركة نعم اعلى منها طيب احسنت. هل تحبون ان نكمل او ان نأخذ مثله ها نكمل طيب يشترط يشترط ارث

بنت الابل ثلاث شروط الا يكون معها مشارك - 00:13:25

ولا معصب ولا فرع اعلى منها. طيب هاد هذا الشرط ذكرنا انه اذا وجد فرع اعلى منها فالمسألة يا سليمان لا تخلو من ها طيب هاتها

ان يكون اعلى ذكر - 00:13:54

او يكون انثى واحدة. او تكون اثنتين فاكثر ها اصبر اصبر ما بعد هذي الاحوال الثلاث هذي الامور الثلاثة او الاحوال الثلاثة اذا كان اذا

كان الذي الة منها ذكرا - 00:14:22

لا تترث نعم مثاله وبنت الابن وتسقط مثل الابل طيب ان ان يكون الذي فوقها بنت واحدة لا لا بس ما ما الحكم تاخذ ثلثك من الثلثين

ان ان يكون اثنتين فاكثر - 00:14:40

ها؟ الا اذا كان لها معصب. والمعاصر والمعصب في هذه الحال الذكر المساوي لها او الذي انزل منها الذكر المساوي او الذي انزل

منها. طيب قال المؤلف رحمه الله ولشقيقة واخت لابي. هذي الرابعة - 00:15:18

ممن يرث النصف الرابع ممن يرث النصف الشقيقة يعني الاخت من الام والاب الاخت من الام والاب لكن ترثه باربعة شروط باربع شهور

- 00:15:46